الأمم المتحدة

A/61/726–S/2007/52

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
2 February 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الحادية والستون
البند ١٩ من جدول الأعمال
مسألة قبرص

مجلس الأمن
السنة الثانية والستون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، يشرفني أن أوجه انتباهكم إلى عمل استفزازي آخر أيضا نفذته جمهورية تركيا ضد جمهورية قبرص، وهو تحديدا التهديدات ومحاولات التخويف الواردة في بيان أصدرته وزارة الخارجية التركية، في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، بشأن ما قررته حكومة قبرص بأن تشرع في إجراءات للتنقيب عن النفط والغاز على الجرف القاري لقبرص، وأن تنفذ أنشطة أخرى داخل منطقتها الاقتصادية الخالصة. ويتعين التأكيد على أن القرارات ذات الصلة التي اتخذتها حكومة جمهورية قبرص تتسق بشكل كامل مع حقوقها السيادية المنبثقة عن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لسنة ١٩٨٢.

والبيان المذكور لوزارة الخارجية التركية، الذي حولته إلى حملة رسمية غير مسبوقة من المقالات التي ترمي إلى إثارة الإرباك والتوترات، والتي صدرت مؤخرا في الصحف التركية والصحف القبرصية التركية، في أعقاب إعلان استفزازي مشابه لزعيم القبارصة الأتراك، السيد محمد علي طلعت، يعتبر انتهاكا صارخا لسيادة جمهورية قبرص وسلامتها الإقليمية وحقوقها السيادية. وعلاوة على ذلك، لا يمثل البيان استفزازا خطيرا وتهديدا للسلام والاستقرار الإقليميين فحسب، بل ويشكل أيضا انتهاكا بينا وغير مسؤول للمبادئ الأساسية للقانون الدولي، وقواعده الآمرة، ونص ميثاق الأمم المتحدة وروحه.

050207 050207 07-22892 (A)

والحقيقة هي أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد بشكل لا لبس فيه حظر التهديد بالقوة أو استخدام القوة في العلاقات الدولية، وهو مبدأ اكتسب صفة المعيار القطعي في القانون الدولي العام (القواعد الآمرة). وتستند الأمم المتحدة في تكوينها إلى مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء، ويتعين على جميع هذه الدول أن تنفذ بسلامة نية الالتزامات التي تأخذها على عاتقها بموجب الميثاق، بغية كفالة تمتعها جميعا بالحقوق والمنافع المترتبة على عضويتها في المنظمة.

ويتعين على جميع الدول الامتناع، في علاقاتها الدولية، عن التهديد بالقوة أو استخدام القوة ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة، وعن أن تدخل في المسائل التي تندرج بالضرورة في نطاق الولاية القانونية المحلية لأية دولة.

وإذ انتهكت تركيا بالفعل وبصورة صارخة، في عام ١٩٧٤، هذه المبادئ ذاتها، فإنها تفضل تجاهل حقيقة أن المجتمع الدولي قد رفض بوضوح أبي أن يقبل احتلالها العسكري غير القانوني للجزء الشمالي من قبرص كأمر واقع ومحاولاتها تدمير دولة عضو في الأمم المتحدة، هي تحديدا جمهورية قبرص، من خلال تأسيس الدولة المدّعاة المسماة ''الجمهورية التركية لشمال قبرص''. والحقيقة هي أن مجلس الأمن دعا، بموجب قراريه ٥٤١ (١٩٨٣) و ٥٥٠ (١٩٨٤)، إلى احترام سيادة جمهورية قبرص وسلامتها الإقليمية واستقلالها، واعتبر الإعلان المدعى أنه ينشئ دولة مستقلة في شمال قبرص باطلا قانونيا.

وبدلا عن تنفيذ قراري مجلس الأمن هذين والامتثال للقانون الدولي تفضل تركيا الإصرار على محاولاتها الرامية إلى النيل من القرارين المذكورين وتحسين مركز الكيان غير القانوني في الجزء المحتل من قبرص، بالإدعاء الآن بأن ''الجمهورية التركية لشمال قبرص'' ذات الوضع غير القانوني لها رأي وحقوق قانونية في الجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية قبرص.

وعلاوة على ذلك، يتعين التأكيد على أن ادعاء تركيا بأن لها حقوقا ومصالح في مسألة النفط والغاز في الجرف القاري أو المنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية قبرص ليس له سند في القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والأحكام ذات الصلة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة ١٩٨٢. ولا يعدو هذا الادعاء أن يكون أحد مظاهر السلوك المتعجرف لبلد يؤكد أن القوة حق من الحقوق. وهو يكشف عن الدوافع الحقيقية للسياسة التركية تجاه قبرص، وهي لا تتمثل في حماية القبارصة الأتراك التي يكثر الادعاء بها، بل في تعزيز مرامي تركيا التوسعية واستغلال الموارد الطبيعية لقبرص.

وبالإضافة إلى ذلك، لا تملك تركيا أي حق كان في أن تطعن في ترسيم حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة أو الجرف القاري بين جمهورية قبرص والدول المجاورة لها، ولاحقا في المناطق التي لا تقع قبالة الشواطئ التركية أو بمحاذاتها، وفقا للأحكام ذات الصلة في القانون الدولي. ومعروف جيدا أن تركيا تمثل حالة شاذة في المجتمع الدولي بسبب معارضتها وعدم احترامها لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة ١٩٨٢، التي تعتبر تدوينا للقانون الدولي العرفي.

وفي هذا الصدد، لا تساور حكومة قبرص شكوك حول سيادة جمهورية قبرص على المناطق البحرية المحيطة بالجزيرة وعلى الموارد الطبيعية التي توجد فيها، وهي ترفض أي ادعاء مخالف لذلك من حكومة جمهورية تركيا. ويتعين التأكيد على أن حكومة جمهورية قبرص مصممة على حماية حقوقها، من خلال جميع القنوات المناسبة، بما في ذلك الاحتكام إلى مجلس الأمن و/أو الهيئات الدولية الأخرى.

وفيما يختص بالحساسيات المزعومة العالقة لدى جمهورية تركيا بشأن حل المشكلة القبرصية، التي تم الإعراب عنها في بيان وزارة الخارجية التركية المذكور أعلاه، يجدر بالإشارة أن هذا الهدف لن يتحقق من خلال إظهار تركيا لميولها العدوانية، أو عمليات التهديد والابتزاز، بل من خلال إظهار الإرادة السياسية اللازمة.

وسأغدو ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة كوثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ١٩ من جدول الأعمال، وكوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أندرياس د. **مافروياننس**